



IIM/1/5

الأصل : بالإنكليزية

التاريخ : ٢٠٠٥/٤/٧

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

الاجتماع الحكومي الدولي ما بين الدورات حول

جدول أعمال الويبو بشأن التنمية

الدورة الأولى

جنيف، من ١١ إلى ١٣ أبريل/نيسان ٢٠٠٥

اقترح من المملكة المتحدة

وثيقة من إعداد الأمانة

١ - تسلم المكتب الدولي، في تبليغ مؤرخ في ٥ أبريل/نيسان ٢٠٠٥، اقتراحاً من المملكة المتحدة يتعلق بموضوع الملكية الفكرية والتنمية، لتتظر فيه الدول الأعضاء في الاجتماع الحكومي الدولي ما بين الدورات حول جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، المنعقد في جنيف في الفترة من ١١ إلى ١٣ أبريل/نيسان ٢٠٠٥. والتمست المملكة المتحدة ترجمة الاقتراح وتعميمه على الدول الأعضاء وسائر المشاركين.

٢ - ويرد الاقتراح في مرفق هذه الوثيقة.

٣ - إن الاجتماع المذكور مدعو إلى الإحاطة علماً بمضمون اقتراح المملكة المتحدة المرفق بهذه الوثيقة.

[يلبي ذلك المرفق]

[ترجمة خطاب السفير والممثل الدائم للمملكة المتحدة في جنيف
إلى المنظمة العالمية للملكية الفكرية بتاريخ ٥ أبريل/نيسان ٢٠٠٥]

يسعدني أن أرفق طي هذه الرسالة اقتراح حكومة المملكة المتحدة للنظر فيه خلال الاجتماع الحكومي الدولي ما بين الدورات حول جدول أعمال الويبو بشأن التنمية، المنعقد في جنيف من ١١ إلى ١٣ أبريل/نيسان ٢٠٠٥. وسأكون شاكرا لو تكرّمت بالترتيب لترجمة الاقتراح وتعميمه، بالطريقة المعتادة، على الدول الأعضاء وسائر المشاركين قبل انعقاد الاجتماع.

وتتطلّع المملكة المتحدة إلى العمل معكم ومع سائر موظفي المنظمة خلال الاجتماع المذكور وسائر الاجتماعات لمناقشة جدول أعمال التنمية. ونؤكد لكم رغبتنا في العمل من أجل أحسن النتائج الممكنة.

[توقيع السيد نيك ثورن]

المرفق

الملكية الفكرية والتنمية

ملاحظات من المملكة المتحدة

مقدمة

أنشأت حكومة المملكة المتحدة في سنة ٢٠٠١ لجنة مستقلة تعنى بحقوق الملكية الفكرية (لجنة حقوق الملكية الفكرية) بغية النظر في السبل الكفيلة بإدماج حقوق الملكية الفكرية وسياسات التنمية. وكانت اللجنة مؤلفة من أعضاء من البلدان النامية ومن البلدان المتقدمة أيضا. وحظي التقرير الذي أعدته تلك اللجنة^(١) باعتراف واسع النطاق ووصف بأنه إسهام قيم في الحوار الدائر حول العديد من القضايا المعقدة التي تحيط بهذا الموضوع وكان له أيضا أثره في بلورة سياسة حكومة المملكة المتحدة في هذا المجال^(٢).

ورغم أن الدافع الأساسي الذي أدى إلى إنشاء تلك اللجنة كان قضية الملكية الفكرية والصحة، فإن نطاق الولاية الموكلة إلى اللجنة كان أوسع من ذلك بكثير. فاستطاعت بذلك أن تتناول القضية المتعلقة بالملكية الفكرية والتنمية، والتي طرحت جوانب منها في الورقة التي قدّمتها الأرجنتين والبرازيل حول "وضع جدول أعمال للويبو بشأن التنمية". وتتناول هذه الورقة بعضا من تلك القضايا الأعم.

وتعتقد المملكة المتحدة أن حقوق الملكية الفكرية يمكن أن تؤدي دورا حيويا في عملية التنمية بالنسبة إلى البلدان النامية اليوم، مثلما أدت ذلك الدور ولا تزال تؤديه بالنسبة إلى المملكة المتحدة وسائر البلدان المتقدمة ومعظم الاقتصاديات الأكثر نجاحا في البلدان النامية. ويعدّ تكوين الكفاءات المحلية في المجالين العلمي والتكنولوجي من شروط التنمية المستدامة في كل بلد. ونظام الملكية الفكرية قادر على أن يكون عنصرا مهما في تكوين تلك الكفاءات، كما أقرت بذلك لجنة حقوق الملكية الفكرية، ولا سيما في البلدان التي استطاعت أن تؤسس بنية تحتية عملية وتكنولوجية. ولا يمكن لنظام الملكية الفكرية أن يضمن لوحده تحقيق الأهداف الإنمائية للبلد، كما أوضحت ذلك اللجنة في تقريرها. وإنما نعتقد أن تلك الملاحظة صحيحة أيا كانت تشكيلة نظام الملكية الفكرية. وأما درجة تحقيق الأهداف الإنمائية فتعتمد على العديد من العوامل المختلفة، نذكر منها السياسات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتبعة في مجال الانفتاح التجاري مثلا أو فعالية التدبير الإداري.

وقد برز ذلك بصورة أوضح في التقرير الذي أصدرته مؤخرا اللجنة المعنية بأفريقيا^(٣) التي أنشأتها حكومة المملكة البريطانية بغية النظر من زاوية جديدة إلى ماضي أفريقيا وحاضرها ودور المجتمع الدولي في مسارها الإنمائي. وتتألف تلك اللجنة من أشخاص من عدة البلدان معظمها أفريقي ويترأسها رئيس الوزراء البريطاني بصفة مستقلة عن منصبه الرسمي. وأبرزت تلك اللجنة الضرورة الملحة لتعزيز الكفاءات العلمية والتكنولوجية في أفريقيا بغية تمكين بلدان القارة من أن تجد بذاتها الحلول لمشكلاتها، كما أبرزت الحاجة الحاسمة إلى إطلاق القدرات الابتكارية والتكنولوجية بغية تسريع النمو الاقتصادي وولوج الاقتصاد العالمي.

(١) تقرير لجنة حقوق الملكية الفكرية لسنة ٢٠٠٢ وردود حكومة المملكة المتحدة:

<http://www.iprcommission.org/graphic/documents/final_report.htm>

(٢) انظر ردود حكومة المملكة المتحدة على التقرير في سنة ٢٠٠٣:

<http://www.iprcommission.org/graphic/uk_government_response.htm>

(٣) انظر تقرير اللجنة المعنية بأفريقيا لسنة ٢٠٠٥

<<http://www.commissionforafrica.org/english/report/introduction.html>>

وقد أقرت المملكة المتحدة منذ زمن بالحاجة إلى تعزيز قدرات البلدان النامية في مجالي العلوم والتكنولوجيا وبأن التعاون الدولي بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية هو وسيلة لبلوغ تلك الغاية. وتعدّ إدارة المملكة المتحدة للتنمية الدولية من بين الجهات المانحة الأكثر إنفاقاً على البحث والتطوير في إطار مشروعات المساعدة الثنائية. وهي إدارة تسهم بحصتها أيضاً في برامج الاتحاد الأوروبي الخاصة بالتعاون مع البلدان النامية في مجال البحث. وهناك قسط لا يستهان به من نفقات تلك الإدارة في البحث يخصص للتعاون العلمي والتكنولوجي بين مؤسسات البحث في البلدان المتقدمة والبلدان النامية. ومن المهم أيضاً أن تقيم مؤسسات البحث شركات مع القطاعين العام والخاص أو ما يعرف بمراكز الابتكار بغية الحفز على الابتكار وريادة الأعمال وتعميم التكنولوجيا، كما أقرّ بذلك تقرير اللجنة المعنية بأفريقيا. وتعتقد المملكة المتحدة أن نظام الملكية الفكرية السليم له دور يؤديه في تشجيع تلك الأنشطة. وتواصل حكومة المملكة المتحدة على أرض الواقع جهودها من أجل النهوض بتلك الشراكات مع هيئات البحث في القطاع العام البريطاني.

بيد أن المقصود بنظام الملكية الفكرية المناسب كان ولا يزال موضع جدال حادّ. فمن بين الإشارات المهيمنة التي تبرز من تقرير لجنة حقوق الملكية الفكرية أن أنظمة الملكية الفكرية يمكن أن تتأسس وينبغي أن تتأسس بما يراعي الظروف الخاصة بكل بلد على حدة في إطار الاتفاقات الدولية مثل اتفاق تريبس. وأثار تقرير تلك اللجنة قضية مهمة أخرى تخصّ سبل تقديم المساعدات التقنية من البلدان المتقدمة والمنظمات الدولية مثل الويبو بغية ضمان أن تترك البلدان النامية إدراكاً تاماً كيف تنشئ نظاماً فعالاً للملكية الفكرية يكون مناسباً لاحتياجاتها. وسبق وأن أعربت حكومة المملكة المتحدة عن التزامها بذلك الهدف في برامجها المخصصة للمساعدة التقنية وفي إطار اشتراكها في البحث عن أفضل السبل لتقديم المساعدة التقنية في مجال حقوق الملكية الفكرية والتأثير في تلك المنظمات الدولية.

دور الويبو

وجهت لجنة حقوق الملكية الفكرية في تقريرها نداءً خاصاً إلى الويبو للعمل على إدماج الأهداف الإنمائية ضمن منهجها الرامي إلى النهوض بحماية الملكية الفكرية في البلدان النامية. ورأى التقرير بصورة خاصة أن الويبو ينبغي أن تقرّ بوضوح بمزايا حماية الملكية الفكرية وبتكاليفها أيضاً وبما ينتج عن ذلك من ضرورات التغيير في الأنظمة المحلية في البلدان النامية حرصاً على ألا تتجاوز تكاليف الحماية مزاياها. ويرد في التقرير أيضاً أن على الويبو تحديد الخطوات الموضوعية التي ينبغي اتخاذها من أجل بلوغ ذلك الهدف علماً بأن عليها على الأقل أن تضمن في عضوية لجانها الاستشارية ممثلين من هيئات متنوعة ومتعددة وأن تسعى بالإضافة إلى ذلك إلى توطيد التعاون مع سائر المنظمات الدولية المعنية.

وأعربت حكومة المملكة المتحدة في ردّها أنها تساند كلياً تلك التوصيات. وأقرت أيضاً بأهمية إدماج سياسات الملكية الفكرية في صياغة الورقات الاستراتيجية بشأن مكافحة الفقر وفي تنفيذها، وهي وثائق تعمل على جمعها عدة بلدان نامية وتستند إليها بصورة عامة كأساس لتركيز المساعدة الإنمائية على المجالات ذات الأولوية لكل بلد على حدة. وعلى الويبو أن تعمل في ظل ذلك الإطار الأعم الذي تنضوي تحته الخطط الخاصة بالتنمية ومكافحة الفقر. وستواصل المملكة المتحدة العمل كي يتحقق ذلك. وكما ورد في تقرير لجنة حقوق الملكية الفكرية، إذا كانت الويبو غير قادرة على تحقيق ذلك في إطار اختصاصاتها الحالية، فسيتعيّن تغيير تلك الاختصاصات في المستقبل. وتحتوي ورقة الأرجنتين والبرازيل على اقتراح خاص في ذلك الشأن. بيد أننا لسنا مقتنعين من أن اختصاصات الويبو الحالية تمنعها من إدماج الأهداف الإنمائية بفعالية في أنشطتها. وسننظر بطبيعة الحال بدقة في أي اقتراح يناقش ذلك.

التعاون التقني

تعتبر الويبو على نطاق واسع من أكبر مقدّمي المساعدة التقنية. وعلى سبيل المثال، فقد تجاوزت الموارد المعتمدة لبرنامجها الخاص بالتعاون مع البلدان النامية ٥٥ مليون فرنك سويسري في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥. ورغم المبالغ المرتفعة نسبياً التي خصصت لأنشطة التعاون التقني، فقد أثّرت بعض المشاغل حول طبيعة ذلك التعاون وشفافيته. وأعربت لجنة حقوق الملكية الفكرية في تقريرها عن قلقها من مدى النهوض بالملكية الفكرية بصورة متوازنة ومدى الإقرار بأنها تتطوي على تكاليف كما تتطوي على مزايا بالنسبة إلى جميع البلدان. وأبرز التقرير أيضاً أهمية العمل مع كل أصحاب المصالح في الملكية الفكرية، بما في ذلك منتجي التكنولوجيا والمنتجات والمنفعين بها، من أجل ضمان حصول كل بلد على المساعدة من أجل التوصل إلى التوازن الذي يناسبه. ويكتسي ذلك أهمية خاصة فيما يتعلق بالمشورة القانونية التي تقدّمها الويبو إلى البلدان التي تريد الوفاء بالتزاماتها الدولية. وتعتقد المملكة المتحدة أن الويبو قد اتخذت خطوات من أجل تحسين الشفافية لا سيما في سياق مشورتها القانونية. ولا بدّ من الترحيب بتلك الخطوات.

ويجب تصميم أنشطة التعاون التقني وفقاً لاحتياجات البلدان. وينبغي تطبيق التعاون التقني بمفهومه الواسع الذي يشمل صقل المهارات من أجل صياغة سياسات متوازنة بشأن الملكية الفكرية. ويقتضي ذلك إدراج المساعدة التقنية في سياق أعمّ. ومن الواضح في هذا الصدد أن الويبو تعمل حالياً مع تشكيلة متنوعة من أصحاب المصالح عند وضع خطط العمل وطنية التركيز. أما إلى أي حد يمكن اعتبار ذلك العمل واسعاً بما فيه الكفاية فلا يزال أقل وضوحاً كما أنه من غير الواضح هل تلك الخطط الخاصة ببلدان معيّنة أو أقاليم محددة قد أخذت في الحسبان الاستراتيجيات الأعم التي تطبق في تلك البلدان في مجال التنمية أو مكافحة الفقر. وإننا ندعو أمانة الويبو إلى تقديم معلومات في هذا الشأن كأساس للمناقشة، وربما يتم ذلك في إطار اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية. ونحن نعتقد بالفعل أن الدول الأعضاء في الويبو ينبغي أن تنظر في تعزيز تلك اللجنة وإعادة تركيز عملها بغية إنشاء لجنة منتعشة ونشطة ومخصصة لتعريف برامج الويبو الإنمائية والعمل كنواة للمناقشات حول التنمية.

ومن العناصر الأساسية في هذا المضمار تعزيز التناسق السياسي وتنسيق المعونات وتوطيد فعالية المساعدة التقنية. والويبو ليست الجهة الوحيدة التي تقدم المساعدة التقنية إلى البلدان النامية في مجال الملكية الفكرية. فحكومة المملكة المتحدة وكما سبق ذكره آنفاً، هي أيضاً من الجهات النشطة في تقديم المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية من خلال إدارتها للتنمية الدولية، وإن كانت تلك المساعدة أقل حجماً. وتساهم عدة منظمات عامة وخاصة وبلدان كثيرة أخرى في هذا المجال بقدر كبير. وبالنظر إلى تنوع الجهات المانحة وتعدد الجهات المستفيدة، فمن الواضح أن هناك احتمال لتبديد الموارد من جراء تداخل الجهود وازدواجيتها وتقطعها. ولا بدّ إذاً من الترحيب في هذا الصدد بالاقتراح الذي تقدمته به الولايات المتحدة الأمريكية مؤخراً والرامي إلى تحسين التنسيق فيما بين الجهات المانحة والجهات المستفيدة. ومن شأن ذلك الاقتراح أن يؤدي دوراً قيماً في إجراء جرد أعمّ وأشمل للأنشطة الجارية في هذا المجال.

فمن الضروري تحسين التنسيق مثلما من الضروري رصد وقع المساعدة التقنية على التنمية في البلد المستفيد بفعالية. ويمكن الاستعانة بذلك التقييم في صياغة أفضل الممارسات التي يمكن الاستناد إليها لاحقاً في وضع برامج أخرى في المستقبل. وينبغي أن يستند تقييم وقع المساعدة التقنية إلى منهجيات تتوافق وأفضل الممارسات التي يتبعها موردو خدمات المساعدة التقنية في مجال الملكية الفكرية وفي مجالات أخرى. ونعلم أن اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية قد

دعيت في الماضي إلى النظر في إصدار تقارير، بمساعدة مدققين خارجيين، تقمّ فيها أنشطة المساعدة التقنية التي تنجزها الويبو^(٤). بيد أنه ليس من الواضح لنا هل ركزت تلك التقارير بما فيه الكفاية على الوقع الفعلي للمساعدة التقنية على التنمية في البلدان المشاركة وهل تناولت تلك اللجنة الدائمة أو أية هيئة أخرى بالدراسة والتحليل الكافيين نتائج تلك التقارير وهل وضعت آليات متينة لضمان الأخذ بالعبر في الأنشطة المقبلة. ويبدو أن تلك اللجنة الدائمة ستكون قادرة على تعزيز عملية التقييم، بعد تجديدها وتزويدها بأراء خبراء من الدول الأعضاء متخصصين في مجالي الملكية الفكرية والتنمية.

تنسيق قوانين البراءات

تعتقد المملكة المتحدة أن الاستمرار في تنسيق قوانين البراءات من شأنه أن يعود بالنفع على أصحاب المصالح في البلدان المتقدمة وفي البلدان النامية. ويصحّ ذلك حتى في حال اقتصر التنسيق على مجموعة محدودة من القضايا. فبتقارب أحكام القوانين بشأن شروط الجدة والنشاط الابتكاري والتقنية السابقة والمهل، يمكن خفض تكاليف اكتساب حقوق البراءات في أنظمة قانونية متعددة ومختلفة. ويتحقق ذلك لا سيما حين يساهم التنسيق في التخفيف من ازدواجية إجراءات البحث والفحص في الأنظمة القانونية التي تطلب فيها الحماية. ويظل مودعو الطلبات في أغليبيتهم من البلدان النامية ولكن هناك عدد متزايد من الطلبات التي يودعها مودعون من البلدان النامية. فحسب آخر إحصاءات الويبو^(٥)، فقد بلغت الزيادة الإجمالية المقدّرة للطلبات المودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات حوالي ٤٪ في سنة ٢٠٠٤ بالمقارنة مع سنة ٢٠٠٣، أما الزيادة في عدد الطلبات المودعة بناء على المعاهدة من ٢٣ بلدان نامية مختارة فقد بلغت على ما يبدو أكثر من ٢٣٪ خلال الفترة ذاتها. وكذلك، فإن حصة الطلبات المودعة بناء على المعاهدة من قبل مودعين من تلك البلدان النامية الثلاثة والعشرين شهدت أيضا زيادة بين سنتي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٤ كنسبة مئوية من إجمالي الطلبات المودعة بناء على المعاهدة، وإن كانت تلك الحصة صغيرة.

فالتنسيق إذاً يمكن أن يساهم في خفض تكاليف الطلبات ومن شأنه أيضا أن يقلص الوقت المستغرق في معالجة الطلبات، بما في ذلك الوقت المستغرق لرفض الطلب. فكل تقليص لفترة الانتظار التي يظل الطلب فيها معلقا إنما يعود بالنفع على مودع الطلب وعلى الغير أيضا في جميع البلدان. ولا بدّ من الحرص في الوقت ذاته على ألا يؤدي خفض التكاليف وتقليص الوقت للحصول على البراءة إلى تراجع في الجودة. وينبغي تكريس العمل الرامي إلى وضع إطار للجودة فيما يتعلق بالطلبات التي تعالج وفقا لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، والذي قاده المملكة المتحدة، لإيجاد سبل تضمن منح البراءة بناء على المعاهدة فقط للطلبات التي لا شك في صحتها. وهذا أيضا من شأنه أن يفيد المنافسة المشروعة.

أما الإجراءات التي يمكن تنسيقها، فإن لجنة حقوق الملكية الفكرية تشير في تقريرها إلى أن تنسيق التقنية الصناعية كي تشمل جميع أشكال الكشف، بما في ذلك الكشف من خلال الاستخدام في أي مكان في العالم، من شأنه أن يساعد على خفض عدد البراءات الممنوحة فيما يتعلق بالمعارف التقليدية التي سبق وأن اعتبرت ملكا عاما دون أن يتم ذلك عن طريق الكشف كتابة. ومن شأن ذلك أيضا أن يسهل الاعتراض على أية براءة تمنح بالنسبة إلى معارف من ذلك القبيل.

وتدرك المملكة المتحدة أن بعض البلدان، ولا سيما الأقل نموًا منها، التي يقل أو يكاد ينعدم فيها الطلب على البراءات، قد لا تجد في التنسيق أية فائدة مباشرة تسمح لها بتغطية التكاليف الناجمة عن مواصلة

(٤) انظر على سبيل المثال الوثيقة PCIPD/2/8 التي نوقشت في الدورة الثانية لتلك اللجنة في سنة ٢٠٠١.

(٥) تقرير الويبو عن المؤشرات الإحصائية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، يناير/كانون الثاني ٢٠٠٥

<http://www.wipo.int/ipstats/en/statistics/patents/pdf/pct_monthly_report.pdf>

تعديل قوانينها بشأن البراءات. وربما يكون من الأنسب بالنسبة إلى تلك البلدان أن تتاح لها في أي اقتراح للتنسيق فترة انتقالية أطول أو حتى النص صراحة إلى إمكانية عدم الالتزام بالتنسيق. وجاء في تعليقات اللجنة المعنية بأفريقيا، ولكن في سياق مختلف بعض الشيء يخص اتفاقات التجارة الحرة، أن البلدان الأفريقية تحتاج إلى هامش من المرونة كي تستطيع تنفيذ الإصلاحات على وتيرة مناسبة تتماشى واستراتيجياتها الإنمائية. ونعتقد أن ذلك يهمّ بالقدر ذاته البلدان النامية الأفقر في الوبو وينطبق عليها بالشكل ذاته. ونشجّع مع ذلك تلك البلدان على مواصلة الإسهام في الحوار الدائر والتأثير فيه.

وكما يحدث في جميع المفاوضات، فإن على كل طرف أن يوازن بين التكاليف والمزايا لكل اقتراح بالتشاور مع جميع أصحاب المصالح المعنيين. ومن المسائل الرئيسية في ذلك المضمار التساؤل حول مدى تأثير أي اقتراح في زيادة درجة اليقين في نظام البراءات أو خفضها. والمملكة المتحدة واثقة من إمكانية التوصل إلى اتفاق يرضي كل الدول الأعضاء في الوبو.

نقل التكنولوجيا

تشير لجنة حقوق الملكية الفكرية في تقريرها إلى أن العوامل الحاسمة في نقل التكنولوجيا بفعالية متعددة ومتنوعة، وذلك قول صائب. فمن المهم جدا أن تكون البلدان قادرة مثلا على استيعاب المعارف المتأتمية من مصادر أخرى ثم استعمالها وتكييفها لتحقيق أغراضها. وتعتمد تلك الخاصية على تنمية الكفاءات المحلية عن طريق التعليم والبحث والتطوير وبناء المؤسسات الملائمة التي بدونها لا يتحقق نقل التكنولوجيا حتى وإن تم بأفضل الشروط. وترى اللجنة في تقريرها أن المسألة ذات نطاق واسع مما يقتضي أن تتركز كل المناقشات على منظمة التجارة العالمية بصورة عامة وألا تقتصر على اتفاق تريبس. ويتم ذلك حاليا من خلال الفريق العامل المعني بالتجارة ونقل التكنولوجيا الذي أنشئ في مؤتمر الدوحة الوزاري.

وبالنظر إلى كل المناقشات الجارية في منظمة التجارة العالمية والقضايا المتنوعة والمتعددة التي تطرح في هذا المضمار، فإننا نتساءل حول الحاجة في الوقت الراهن إلى إنشاء لجنة دائمة جديدة في الوبو تعنى بالملكية الفكرية ونقل التكنولوجيا. ومن الممكن التصدي للقضايا المتعلقة بالملكية الفكرية ذات الصلة بالموضوع أو التي يتضح أن لها صلة بالموضوع، في إطار هيئات الوبو وبرامجها الحالية. فالمادة ٤٠ من اتفاق تريبس مثلا تقرّ بأن بعض ممارسات الترخيص أو شروطه المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية أو التي تقيد المنافسة قد تعوق نقل التكنولوجيا وتعميمها. ويمكن أيضا العمل في إطار اللجنة الدائمة المعنية بالتعاون لأغراض التنمية المرتبطة بالملكية الفكرية مثلا، بعد تجديدها وربما تحسينها إذا اقتضى الأمر ذلك، من أجل استعراض المساعدة والمشورة التي قدمتها الوبو حتى الآن للبلدان الراغبة في اعتماد تدابير من أجل منع تلك الممارسات أو الحد منها.

الخاتمة

سعيًا في هذه الورقة، التي نقدّمها من باب التعاون، إلى الإدلاء ببعض الملاحظات على عدد من القضايا المحيطة بهذا النقاش. ونقدّم فيها بعض الاقتراحات المحددة، لا سيما فيما يتعلق بكيفية إدارة برامج الوبو للتعاون التقني. وإننا ندرك مع ذلك بأن النقاش يتجاوز إطار التعاون التقني. وتطرقنا بإيجاز لعدد من المجالات الأخرى وننتقل إلى مشاركة تزيد عمقا كلما زاد النقاش نضجا، في جو من العمل الجماعي والمستنير.

[نهاية المرفق والوثيقة]

